رابط المادة على منصة باحث

ماحكم من كرر النظر إلى النساء بدون قصد؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

اخيرا يسأل ويقول اه معنى الحديث الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم العينان تزنيان وزناهما النظر الى اخر الحديث وفي وقتنا هذا اختلط الحابل بالنابل من كثرة ما نشاهد من النساء الكاسيات العاريات في الشوارع والاسواق والمنتزهات واللاتي - 00:00:00

الفتن اه للمسلمين. ولو نظر المسلم النظرات المفاجئة واراد ان يحولها تحولت من الاولى الى الثانية الى الثالثة من كثرة النساء وقته كله نظر في هؤلاء المتبرجات. فما الحكم لو تكرر النظر اه بغير قصد؟ افتونا في هذا بارك الله فيكم. اه الجواب - 00:00:20

جاء اصل هذا في القرآن وفي السنة. فاما القرآن فقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم. وقال وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن. ففي الايتين الامر بغض البصر. بالنسبة للرجال عن النساء وبالنسبة للنساء - 00:00:40

عن الرجال وامر بغض البصر لان لان الشخص لا يتمكن مطلقا من عدم النظر لا يتمكن مطلقا من عدم سبب النظر حاصل ولكن هذا فيه امر بغظ ماذا؟ بغظ البصر. هذا من جهة من جهة القرآن. واما من جهة السنة - 00:01:00

قال النبي صلى الله عليه وسلم اتق النظرة بعد النظرة. اتق النظرة بعد النظرة فانها لك الاولى وليست لك الثانية فهذا فيه تنبيه على ان النظر الابتدائي الذي ليس بمقصود هذا لا يؤاخذ عليه لا يؤاخذ عليه - 00:01:20

فيه الشخص واما النظر المقصود يعني النظر الذي ينشأ عن باعث بعد ذلك يثبت نظره فهذا هو الذي له عنه ولا يجوز للانسان ان يقصد النظر ابتداء ولا يجوز له ان يستمر عليه. وكونه ينتقل من واحدة - 00:01:40

الى اخرى بالقصد لا شك انه اثم. لكن اذا كان انتقاله من واحدة الى اخرى بدون قصد ويقع نظره على المرأة بدون قصد واذا وقع نظره عليها صرفه عنها حينئذ لا يكون اثما في ذلك. انما - 00:02:00

كونوا اثما. اذا ركز النظر واذا ركز النظر سواء قصد ذلك ابتداء او قصد ذلك ابتداء واستمرارا لان بعض الناس قد ينظر الى خمس دقائق او عشر دقائق او ربع ساعة او اكثر يعني يركز النظر ابتداء - 00:02:20

ويستمر ومنهم من يركز النظر ابتداء ثم يصرفه يعني ينظر دقيقة مثلا المهم انه لا يجوز له قصد النظر من حيث الابتداء ولا يجوز له الاستمرار عليه. اما النظر الذي لا يمكنه ان يتحرز منه يعني ليس بمقصود حينئذ لا - 00:02:40

يكون آثما فيه وبالله التوفيق. بارك الله فيكم - 00:03:00